قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية للبرنامج المصرى للسياسات البيئية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية للبرامج المصرى للسياسات البيئية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

اتفاق منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٤٠

اتفاق منحة مجموعة نتائج البرنامج المصرى للسياسات البيئية

بـــين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الامريكية

بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

اتفاق منحة مجموعة النتائج

قائمة المحتويات

مادة ١ - الغرض .

مادة ٢ - النتائج .

بند (٢-١) النتائج

بند (٢-٢) ملحق (١) الوصف التفصيلى .

مادة ٣ - مساهمات الأطراف .

بند (٣-١) مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

بند (٣-٢) مساهمة الحكومة المصرية .

مادة ٤ - تاريخ الاكتمال .

مادة ٥ - المتطلبات السابقة على السحب .

بند (٥-١) المتطلبات السابقة على السحب الأول .

بند (٥-٢) المتطلبات السابقة على السحب من المنحة .

بند (٥-٣) الإخطار .

بند (٥-٤) التواريخ النهائية للمتطلبات السابقة على السحب .

مادة ٦ - السحب .

بند (٦-١) السحب من المنحة .

بند (٦-٢) تاريخ السحب .

بند (٦-٣) التاريخ النهائى للسحب .

مادة ٧ - استخدام متحصلات المنحة .

بند (٧-١) الاستخدامات المتفق عليها .

مادة ٨ - أحكام خاصة .

بند (٨-١) حساب متحصلات المنحة .

بند (٨-٢) الاستخدامات المحظورة - استعواض قيمة متحصلات المنحة .

بند (٨-٣) حساب العملة المحلية .

بند (٨-٤) الضرائب والرسوم .

بند (٨-٥) المتابعة والتقييم .

بند (٨-٦) التقارير .

بند (٨-٧) التشاور .

مادة ٩ - متنوعات .

بند (٩-١) الاتصالات .

بند (٩-٢) الخطابات التنفيذية .

بند (٩-٣) الممثلون .

بند (٩-٤) التعديل .

بند (٩-٥) التأجيل والإنهاء .

بند (٩-٦) لغة الاتفاق .

بند (٩-٧) تاريخ السريان .

بند (٩-٨) التصديق .

اتفاق منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٤٠

اتفاق منحة مجموعة نتائج

البرنامج المصرى للسياسات البيئية

بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

بين

حكومة جمهورية مصر العربية (الحكومة المصرية أو جمهورية مصر العربية)

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة)

مادة ١ - الغرض :

إن الغرض من اتفاق منحة مجموعة النتائج هذا (الاتفاق) هو تحديد مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه (الطرفان) فيما يتعلق بالنتائج الموضحة أدناه .

مادة ٢ - النتائج :

بند (٢-١) النتائج :

النتائج المرجوة من هذا الاتفاق (النتائج) هى خفض تزايد تلوث الهواء وتحسين إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة .

بند (٢-٢) ملحق (١) الوصف التفصيلى :

ملحق (١) المرفق ، يوضح النتائج السابقة ويصف المؤشرات التى تستخدم لقياس درجة إنجاز النتائج . فى حدود التعريف السابق للنتائج الوارد فى بند (٢-١) ، فإنه يمكن تغيير الملحق (١) بواسطة اتفاق كتابى من قبل الممثلين المفوضين من الأطراف بدون تعديل رسمى لهذا الاتفاق .

مادة ٣ - مساهمات الاطراف :

بند (٣-١) مساهمة الوكالة الامريكية للتنمية الدولية :

(أ) المنحة :

للمساعدة فى تحقيق النتائج المحددة فى هذا الاتفاق ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقا لقانون المساعدات الأجنبية لعام ١٩٦١ كما هو معدل ، توافق على منح الحكومة المصرية طبقا لشروط هذا الاتفاق ما لا يزيد عن خمسة وأربعين مليون دولار أمريكى (٤٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) (المنحة) .

(ب) إجمالى مساهمات الوكالة المتوقعة :

إن إجمالى مساهمة الوكالة المتوقعة لتحقيق النتائج هو « مائة وعشرة ملايين دولار أمريكى (١١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) » يتم تقديمها على دفعات وتخضع الدفعات اللاحقة لمدى ما يتوافر لدى الوكالة من تمويل لهذا الغرض وللاتفاق المتبادل بين الطرفين فى الوقت الذى يحين فيه تقديم كل دفعة تالية .

بند (٣-٢) مساهمة الحكومة المصرية :

توافق الحكومة المصرية على إتاحة أو العمل على إتاحة كافة الأرصدة بالإضافة إلى الأرصدة المتاحة، من الوكالة ومن أى مانح آخر كما هو محدد فى الملحق رقم (١) وكذلك كافة الموارد الأخرى المطلوبة لتحقيق النتائج بطريقة فعالة فى الوقت المحدد أو قبل تاريخ اكتمال المساعدة .

مادة ٤ - تاريخ الاكتمال :

تاريخ الاكتمال هو ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٢ أو أى تاريخ آخر يتفق عليه الطرفان كتابة وهو التاريخ الذى يقدر فيه الطرفان أن جميع الأنشطة اللازمة لتحقيق النتائج تكون قد تمت .

مادة ٥- المتطلبات السابقة على السحب :

بند (٥-١) المتطلبات السابقة على السحب الاول :

قبل سحب أية مستحصلات من هذه المنحة أو إصدار الوكالة لأية مستندات قد يتم السحب بمقتضاها ، تقدم الحكومة المصرية - فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة - للوكالة بطريقة مقبولة شكلاً ومضموناً ما يلى :

(أ) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين وفقا للبند (٩-٢) للعمل كممثلين للحكومة المصرية مع نموذج توقيع لكل شخص محدد فى هذا البيان .

(ب) تخصيص حساب بنكى يدر فائدة تودع فيه متحصلات المنحة مع شهادة من الحكومة المصرية بأن هذا الحساب البنكى قد تم فتحه وأنه ممسوك بالطريقة التى تتطلبها المادة (٨) من هذا الاتفاق .

(ج) بيان بالوسائل التى يتم بمقتضاها سحب الأرصدة من ذلك الحساب البنكى .

(د) دليل على أنه قد تم رسميا إنشاء وبدء عمل لجنة تنفيذية مكونة من ممثلين لهم حق التصويت من جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة وهيئة التنمية السياحية ووزارة التعاون الدولى وممثل ليس له حق التصويت من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ويتم تعيين رئيس اللجنة من قبل جهاز شئون البيئة .

بند (٥-٢) المتطلبات السابقة على السحب من المنحة :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة ، فإنه قبل أى سحب من أرصدة المنحة وفقا للبند (٦-١) (السحب من المنحة) أو إصدار الوكالة لأية مستندات متعلقة بالسحب الذى يتم فإنه يتعين :

(أ) استيفاء المتطلبات السابقة على السحب الواردة بالبند (٥-١) .

(ب) أن تكون الوكالة قد اعتبرت أن الحكومة المصرية قد أحرزت تقدما مرضيا فى اتخاذ الخطوات اللازمة تجاه إنجاز النتائج ، وتتفق كل من الحكومة المصرية والوكالة الأمريكية كتابة على ذلك البرنامج .

(ج) أن تلتزم الحكومة المصرية بتنفيذ كافة نصوص هذا الاتفاق .

بند (٥-٣) الإخطار :

تخطر الوكالة الحكومة المصرية فوراً عندما تقرر الوكالة أن المتطلبات السابقة على السحب المحددة سالفا قد تم استيفاؤها .

بند (٥-٤) التواريخ النهائية للمتطلبات السابقة على السحب :

(أ) التاريخ النهائى لاستيفاء المتطلبات المحددة فى بند (٥-١) هو ٩٠ يوما من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة قبل أو بعد التاريخ النهائى المحدد أعلاه . إذا لم يتم استيفاء المتطلبات السابقة المحددة فى بند (٥-١) فى التاريخ النهائى المحدد أعلاه ، فإنه يمكن للوكالة فى أى وقت إنهاء هذا الاتفاق بواسطة إخطار كتابى للحكومة المصرية .

(ب) التاريخ النهائى لاستيفاء المتطلبات المحددة فى بند (٥-٢) هو ١٨ شهرا من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة عن طريق خطابات تنفيذية قبل أو بعد التاريخ النهائى المحدد أعلاه . إذا لم يتم استيفاء المتطلبات السابقة المحددة فى بند (٥-٢) فى التاريخ النهائى المحدد أعلاه فإنه يمكن للوكالة فى أي وقت إنهاء هذا الاتفاق بواسطة إخطار كتابى للحكومة المصرية .

مادة ٦ - السحب :

بند (٦-١) السحب من المنحة :

خلال الأوقات التى يوافق عليها الطرفان وبناء على استيفاء المتطلبات السابقة على السحب السابق ذكرها بالبند (٥-٢) من هذا الاتفاق ، فإنه وفقا لمعدل الأداء تقوم الوكالة بإيداع المبالغ التى توافق على سحبها من المنحة فى حساب أو حسابات البنك الذى تحدده الحكومة المصرية طبقا للبند (٥-١) (ب) .

بند (٦-٢) تاريخ السحب :

يعتبر أن كل سحب قد تم فى التاريخ الذى تقوم فيه الوكالة بإيداع أرصدة المنحة ، وذلك وفقا للبند (٦-١) .

بند (٦-٣) التاريخ النهائى للسحب :

لن تجرى الوكالة مسحوبات من متحصلات المنحة بعد ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٢ فيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة كتابة .

مادة ٧ - استخدام متحصلات المنحة :

بند (٧-١) الاستخدامات المتفق عليها :

يوافق الطرفان على أن تستخدم متحصلات المنحة طبقا للتحفظات الواردة بالبند (٨-٢) أدناه والإيضاحات التى قد ترد فى الخطابات التنفيذية لأى أو لكل مما يلى :

(أ) شراء سلع أو معدات أمريكية المصدر والمنشأ والمحددة بمعرفة الوكالة .

(ب) سداد ديون الحكومة المصرية التى تستحق للولايات المتحدة أو المضمونة بمعرفتها ، وذلك باعتبار أن متحصلات المنحة المستخدمة للغرض الموضح بالبند (٧-١) (ب) لايجب أن تتعدى خمسة وعشرين فى المائة (٢٥ ٪) من إجمالى مبلغ متحصلات المنحة المتاح من الوكالة للحكومة المصرية وفقا لبنود هذا الاتفاق

مادة ٨ - تعهدات خاصة :

بند (٨-١) حساب متحصلات المنحة :

يوافق الطرفان على الإجراءات التنفيذية التالية :

(أ) تودع متحصلات المنحة فى حساب بنكى مستقل يدر فائدة تقوم الحكومة المصرية بفتحه فى بنك من أجل تلقى المساعدة التى تقدم من الوكالة على هيئة سحب نقدى وأى فوائد تنتج عن متحصلات المنحة على ألا تختلط هذه المتحصلات بأية أموال أخرى من أى مصدر كان . وتعامل الفوائد الناتجة عن هذا الحساب كما لو كانت أصلا (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليها وفقاً لأحكام هذا الاتفاق .

(ب) تحتفظ الحكومة المصرية بمستندات طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمتعلقة بحساب البنك الدولارى واستخدام متحصلات المنحة، وتكون المستندات متاحة للمراجعات الدورية والتدقيق السنوى بمعرفة الوكالة أو من تعينه لفترة المنحة ولمدة الثلاث سنوات التالية لتاريخ آخر سحب من الحساب المشار إليه بالبند (٨-١) (أ) .

بند (٨-٢) استخدامات محظورة واستعواض قيمة متحصلات المنحة :

لاتستخدم متحصلات المنحة فى تمويل استيراد سلع محظورة وتشمل المعدات العسكرية أو شبه العسكرية ، معدات المراقبة ، معدات الإجهاض ، السلع الكمالية ، معدات المقامرة أو معدات تغيير المناخ ، ولاتستخدم متحصلات المنحة فى أغراض أخرى بخلاف المسموح بها طبقا للبند (٧-١) . وتوافق الحكومة المصرية على إعادة إيداع أية دولارات أمريكية إلى الحساب البنكى المحدد فى بند (٨-١) من هذا الاتفاق تساوى أى مبلغ يستخدم من متحصلات المنحة فى استخدامات محظورة طبقا لهذا البند ، بالإضافة إلى أية فائدة قد تنتج عن هذه المتحصلات وأن تعامل المبالغ والفوائد التى أعيد إيداعها فى ذلك الحساب كما لو كانت أصلا (أى متحصلات المنحة) وفائدة تم الحصول عليها ، وفقا لأحكام هذا الاتفاق .

بند (٨-٣) حساب العملة المحلية :

(أ) تنشئ الحكومة المصرية حسابا منفصلا لا يدر فائدة (حساب العملة المحلية) بالبنك المركزى المصرى ويودع فى هذا الحساب عملة جمهورية مصر العربية المعادلة لمبلغ متحصلات المنحة المستخدمة بمعرفة الحكومة المصرية أو أية وكالة يتم تفويضها لشراء أو استيراد السلع أو المعدات المصرح بها فى نطاق البند (٧-١) (أ) من هذا الاتفاق - على ألا تختلط الأموال التى تودع بحساب العملة المحلية بأية أموال أخرى من أى مصدر كان.

(ب) تقوم الحكومة المصرية بهذه الإيداعات فى حساب العملة المحلية كما يتطلب البند (٨-٣) (أ) من هذا الاتفاق ، وذلك فى الأوقات وبالمبالغ وفقا للمتطلبات التى ينص عليها فى خطاب تنفيذى .

(ج) تودع الحكومة المصرية أرصدة التحويلات هذه فى حساب العملة المحلية وفقا لمتوسط سعر البيع اليومى عند الإغلاق كما تحدده الغرفة المركزية للسوق الحرة لآخر يوم عمل يسبق مباشرة التاريخ المحدد لحساب المبلغ الذى يتم إيداعه بالعملة المحلية ، وفقا لما هو منصوص عليه فى الخطاب التنفيذى .

(د) المبالغ المودعة فى حساب العملة المحلية وفقا لهذا الاتفاق قد تستخدم فى الدعم القطاعى للوزارات المشاركة وللحد الذى يتفق عليه الطرفان والجهات الأخرى التى تتأثر بالبرنامج المصرى للسياسات البيئية أو غير ذلك مما قد يتفق عليه الطرفان كتابة .

(هـ) تحتفظ الحكومة المصرية أو تعمل على الاحتفاظ بمستندات طبقا للنظم المحاسبية المتعارف عليها والتى تؤيد الإيداعات والمصروفات من حساب العملة وتتابع تلك المستندات للمراجعة والتدقيق بمعرفة الوكالة الأمريكية أو من تعينه لفترة المنحة ولمدة ثلاث سنوات لاحقة لآخر سحب من حساب العملة المحلية المفتوح طبقا لنصوص هذا الاتفاق وتستخدم العملة المحلية المتولدة من هذه المنحة فى تمويل مراجعى حساب العملة المحلية .

(و) إن وجدت أية مبالغ من حساب العملة المحلية لم تستخدم طبقا لما سبق الإشارة إليه فإنه يتم استعاضة هذه المبالغ من موارد الحكومة المصرية .

بند (٨-٤) الضرائب والرسوم :

يعفى هذا الاتفاق وكذلك مبالغ المنحة من الضرائب والرسوم المفروضة طبقا للقوانين السارية فى جمهورية مصر العربية ولا تستخدم متحصلات المنحة فى دفع ضرائب أو رسوم جمركية أو رسوم أخرى تفرضها السلطات المصرية على السلع الممولة من متحصلات هذه المنحة .

بند (٨-٥) المتابعة والتقييم :

يوافق الطرفان على إقامة برنامج للمتابعة والتقييم يكون جزءا من الاتفاق . باستثناء ما قد يتفق عليه الطرفان كتابة فإن البرنامج خلال فترة تنفيذ الاتفاق وفى مرحلة أو أكثر بعد ذلك سوف يشمل ما يلى :

(أ) المتابعة الدورية وتقديم تقارير عن مدى التقدم فى مؤشرات الأداء خلال فترة الاتفاق والتقدم الشامل نحو الوصول إلى أهداف الاتفاق .

(ب) تعريف وتقييم مجالات المشاكل أو المعوقات التى قد تعوق الوصول إلى الأهداف .

(ج) تقييم لكيفية مدى التغلب على هذه المشاكل والمعوقات .

(د) ملخص لمؤشرات الإنجاز والتقييم بدرجة مقبولة والأثر الكلى الذى تحقق بالنسبة إلى التنمية كنتيجة للاتفاق .

بند (٨-٦) التقارير .

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة ، تقدم الحكومة المصرية للوكالة تقرير ربع سنوى عن استخدامات متحصلات المنحة ومركز الحساب البنكى وفقا للبند (٨-١) من هذا الاتفاق وتقارير ربع سنوية عن مركز نشاط حساب العملة المحلية وفقا للبند (٨-٣) من هذا الاتفاق . ويتم تحديد أية متطلبات إضافية بالنسبة إلى التقارير والنماذج فى الخطابات التنفيذية .

بند (٨-٧) التشاور :

يتشاور الطرفان بصفة دورية بشأن تنفيذ هذا الاتفاق .

مادة ٩- متنوعات :

بند (٩-١) الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو أى اتصال آخر مقدم من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر بشأن هذا الاتفاق يتم كتابة بالبريد المسجل أو بالتلغراف أو بالفاكس أو بالبرق ، وتعتبر جميع المراسلات قد تم إعطاؤها أو إرسالها إلى الطرف المعنى على العنوان المطابق التالي :

إلى حكومة جمهورية مصر العربية :

وزارة التعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

٤٨ - ٥٠ شارع عبد الخالق ثروت - الدور الخامس - القاهرة / مصر .

إلى الوكالة :

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

السفارة الأمريكية بالقاهرة

٨ شارع كمال الدين صلاح - جاردن سيتى - القاهرة / مصر .

إلى الهيئات المنفذة :

جهاز شئون البيئة

٣٠ طريق مصر - حلوان الزراعى - خلف فندق سوفيتال المعادى / المعادى

جهاز تخطيط الطاقة بوزارة البترول :

٣٢ شارع محمود خيرى- مدينة نصر - القاهرة / مصر .

هيئة التنمية السياحية بوزارة السياحة :

٢٢ شارع الجيزة الدور السابع - الجيزة/مصر .

تكون جميع المراسلات باللغة الإنجليزية ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابة . ويمكن تغيير العناوين بعناوين أخرى بمجرد تلقى إخطار بذلك بالإضافة إلى ذلك فإن الطرفين ، من خلال الخطابات التنفيذية ، قد يرشحا رئيس اللجنة التنفيذية المطلوب تأسيسها وفقا للفقرة (٥-١) (د) من هذا الاتفاق بوصفها اللجنة التى تخاطبها جميع الهيئات المصرية المنفذة .

بند (٩-٢) الخطابات التنفيذية :

قد تصدر الوكالة من وقت لآخر خطابات تنفيذية لإيضاح نصوص اتفاق المنحة وكذلك لمزيد من الوصف للإجراءات التى تطبق أو لتسجيل اتفاق الطرفين على تفاصيل التنفيذ .

بند (٩-٣) المفاوض :

لجميع الأغراض المتعلقة **بهذا الاتفاق يمثل الحكومة المصرية** الشخص **الذى يشغل** منصب أو يقوم بعمل وزير **الدولة للتعاون الدولى و / أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى** مع الولايات المتحدة الأمريكية ، **ويمثل الوكالة الشخص الذى يشغل** منصب أو يقوم **بعمل** مدير **بعثة الوكالة** ، **ويمكن لكل منهم بواسطة إخطار كتابى تعيين ممثلين إضافيين لكل** الأغراض فيما عدا التوقيع على التعديلات الرسمية لهذا الاتفاق . تقدم أسماء ممثلى الحكومة المصرية ومعها نماذج توقيعاتهم إلى الوكالة التى يمكنها قبولهم كمفوضين بالكامل فى حالة توقيعهم على أى مستند لتنفيذ هذا الاتفاق ، وذلك لحين استلام إخطار كتابى يفيد بإلغاء سلطاتهم .

بند (٩-٤) التعديل :

يجوز تعديل هذا الاتفاق بإجراء تعديلات كتابية موقعة من كلا الطرفين .

بند (٩-٥) التأجيل والإنهاء :

(أ) يمكن لأى طرف إنهاء هذا الاتفاق بأكمله ، وذلك بإرسال إخطار كتابى إلى الطرف الآخر خلال ٣٠ يوما . ويمكن أيضا للوكالة أن تنهى جزءاً من هذا الاتفاق بإرسال إخطار كتابى للحكومة المصرية خلال ٣٠ يوما ، وتسرى كل أو جزء من هذا الاتفاق عن طريق إرسال إخطار كتابى للحكومة المصرية . بالإضافة إلى ذلك ، فإن الوكالة قد تنهى كل أو جزء من هذا الاتفاق عن طريق إخطار كتابى للحكومة المصرية فى حالات : (١) إذا لم تنفذ الحكومة المصرية أى من أحكام هذا الاتفاق . (٢) إذا حدث موقف تقرر الوكالة على ضوئه أنه من غير المحتمل إنجاز أهداف البرنامج أو برنامج المساعدة أو تقرر الوكالة أنه من غير المحتمل أن تستطيع الحكومة المصرية أن تفى بالتزاماتها فى نطاق هذا الاتفاق . أو (٣) أى سحب تقوم به الوكالة قد يعد انتهاكاً للتشريعات التى تحكم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

(ب) باستثناء المدفوعات التى يتعاقد عليها الطرفان بمقتضى التعاقدات التى لايمكن تأجيلها والتى تم الاتفاق عليها مع الطرف الثالث قبل هذا التأجيل أو الإنهاء فإن التأجيل أو الإنهاء لهذا الاتفاق بأكمله أو جزء منه سوف يؤجل (خلال فترة التأجيل) أو ينهى بطريقة مناسبة ، أى التزام للطرفين لإتاحة تمويل أو موارد أخرى للبرنامج ، أو لتأجيل أو إنهاء جزء من البرنامج بطريقة مناسبة.أى جزء من هذا الاتفاق لم يؤجل أو ينهى سوف يظل فى حيز النفاذ

بند (٩-٦) لغة الاتفاق :

هذا الاتفاق محرر باللغتين العربية والإنجليزية ، وفى حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يعتد بالنص الإنجليزى .

بند (٩-٧) التصديق :

تتخذ الحكومة المصرية كافة الخطوات اللازمة لإتمام الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا الاتفاق ، وتخطر الوكالة فى أسرع وقت ممكن بهذا التصديق .

بند (٩-٨) تاريخ النفاذ :

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ عند توقيعه من الطرفين .

وإشهادا على ذلك فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية من خلال ممثليهما المفوضين قد وقعوا على هذا الاتفاق بأسمائهم ، وتم تسليمه فى اليوم والسنة المحددين بأعلاه .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
التوقيع :
الاسم : **ظافر سليم البشرى**
الوظيفة : وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

التوقيع :
الاسم: **د/ حسن سليم**
الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية
التوقيع :
الاسم : **دانيال س . كيرتزر**
الوظيفة : السفير الأمريكى

التوقيع :
الاسم : **تونى كريستيانسن واجنر**
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالإنابة / مصر

الهيئات المنفذة

وإعلاما عن الاتفاق السابق فإن ممثلى الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

التوقيع :

الاسم : **د/ نادية مكرم عبيد**

الوظيفة : وزير الدولة لشئون البيئة ورئيس مجلس إدارة جهاز شئون البيئة

جهاز شئون البيئة

التوقيع :

الاسم : **د/ إبراهيم عبد الجليل**

الوظيفة : الرئيس التنفيذى لجهاز شئون البيئة

الهيئات المنفذة

وإعلاما عن الاتفاق السابق فإن ممثلى الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

وزارة البترول

التوقيع :

الاسم : **د/ حمدى على البنبى**

الوظيفة : وزير البترول

جهاز تخطيط الطاقة

التوقيع :

الاسم : **د/ هانىء عبد الرازق النقيب**

الوظيفة : الرئيس التنفيذى لجهاز تخطيط الطاقة

الهيئات المنفذة

وإعلاما عن الاتفاق السابق فإن ممثلى الهيئة التنفيذية قد وقعا بأسمائهما :

وزارة السياحة

التوقيع :

الاسم : **د/ ممدوح البلتاجى**

الوظيفة : وزير السياحة

هيئة التنمية السياحية

التوقيع :

الاسم : **د/ عادل راضى**

الوظيفة : الرئيس التنفيذى لهيئة التنمية السياحية

الملحق (١)

الوصف التفصيلى

للبرنامج المصرى للسياسات البيئية

١ - المقدمة :

يصف هذا الملحق الأنشطة المطلوب تنفيذها والنتائج المطلوب تحقيقها من التمويل المخصص فى نطاق هذا الاتفاق (اتفاق مساعدة البرنامج) . ولايفسر أى مما جاء بهذا الملحق (١) على أنه تعديل لأى من التعريفات أوالنصوص الواردة بالاتفاق .

٢ - الخلفية :

يدعم هذا البرنامج الجهود التى تتخذها الحكومة المصرية لحماية البيئة الطبيعية المصرية ، وعلى وجه التحديد فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية سوف تقوم بمساعدة الحكومة المصرية فى صياغة وتنفيذ أولويات سياساتها البيئية .

إن البرنامج المصرى للسياسات البيئية هو برنامج ينفذ على مدى أربعة أعوام لدعم المبادرات السياسية والمؤسسية والتنظيمية الخاصة بالحكومة المصرية لخفض تلوث الهواء وتحسين إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة . يتم تعريف مجالات سياسية محددة هى : الاستخدام الأنظف والأكفأ للطاقة ، خفض التلوث الصناعى ، تطوير إدارة المخلفات الصلبة ، وإدارة الموارد الطبيعية بمنطقة البحر الأحمر . ويكون أيضا من أهداف المشروع إزالة القيود الاقتصادية والمالية والمؤسسية المتداخلة من أجل إدارة بيئية متطورة .

٣ - التمويل :

الخطة المالية لهذا الاتفاق موضحة فى المرفق (١) .

٤ - النتائج والمؤشرات :

إحدى النتائج التى يهدف إليها البرنامج المصرى للسياسات البيئية هى خفض تزايد تلوث الهواء . أما مؤشرات تحقيق هذه النتيجة وأهداف البرنامج الذى ينتهى فى عام ٢٠٠٢ ، فهى كما يلى :

الانبعاثات التى يتم تجنبها من ملوثات الهواء التالية	الخط الأساسى (طن مترى)	المستهدف (طن مترى)
- جسيمات عالقة	٢٥٦,٠٠٠	٧٧٦,٠٠٠
- أول أكسيد الكربون	٥٤,٠٣٠	١١٣,٥٢٨
- أكاسيد الكبريت	٢١,٤٩٩	٢٦٤,٣٧٤
- أكاسيد النيتروجين	٨,٨٧٩	٢٦٤,٢٧٠

النتيجة الثانية للبرنامج المصرى للسياسات البيئية هى تطوير إدارة الموارد الطبيعية من أجل بيئة متواصلة . أما مؤشرات تحقيق هذه النتيجة وأهداف البرنامج الذى ينتهى فى عام ٢٠٠٢ ، فهى كما يلى :

	الخط الأساسى	المستهدف
- إرساء شمندورات بمحميات البحر الأحمر حيث تستقر وتنمو الشعاب المرجانية	٥ ٪	٩٠ ٪
- مناطق تنمية سياحية جديدة بمحافظة البحر الأحمر حيث تتخذ حمايات بيئية للقضاء على التغيرات الساحلية التى تهدد الشعاب الطرفية (الهدبية) وأشجار المانجروف	٥ ٪	٨٠٪
- تمويل تكاليف التشغيل والصيانة للمحميات البحرية المصرية من العائد المتحصل من هذه المحميات	٥ ٪	١٠٠ ٪

٥ - الانشطة :

تقدم المسحوبات النقدية وفقا لأداء الحكومة المصرية تجاه تحقيق إجراءات السياسات . إجراءات السياسات المتعلقة بكل سحب سوف توضح بالتفصيل فى اتفاق منفصل .

٦ - الادوار والمسئوليات :

شركاء الحكومة المصرية الرئيسيون فى هذا البرنامج هم جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة بوزارة البترول وهيئة التنمية السياحية بوزارة السياحة . لجنة تنفيذية يرأسها جهاز شئون البيئة وتضم ممثلين لهم حق التصويت من جهاز شئون البيئة وجهاز تخطيط الطاقة وهيئة التنمية السياحية ووزارة التعاون الدولى وممثل ليس له حق التصويت من الوكالة وتكون مسئولة عن الإدارة الكلية لهذا البرنامج . هذه الجهات مسئولة عن استكمال إجراءات السياسات المتفق عليها فى البرنامج . ويضم شركاء الحكومة المصرية المحتملين الآخرين وهم المحافظات وجهات القطاع العام المتعاونة الموقعة على بروتوكول الاستراتيجية القومية لكفاءة الطاقة ووزارات معنية أخرى . تمارس وزارة التعاون الدولى دورا فعالا وجوهريا فى البرنامج . وتنسق وزارة التعاون الدولى مع البنك المركزى الذى يتولى إدارة الحساب المنفصل بالدولار الأمريكى ، وكذلك بالتنسيق مع وزارة المالية التى تتولى إدارة الحساب الخاص بالعملة المحلية .

تتابع الوكالة عملية التنفيذ الكلى للبرنامج نيابة عن الحكومة الأمريكية .

٧ - المتابعة والتقييم :

يتم السحب من المنحة بناء على مدى الأداء المرضى للحكومة المصرية فى إنجاز الإجراءات المتفق عليها والتى حددتها الوكالة فى واحدة أو أكثر من المراجعات لكل سحب . ويتم إجراء التقييم خلال فترة البرنامج كلما كان ذلك مناسبا ، ويتم التعاقد على المساعدة للمتابعة والفحص والتقييم لمساعدة الوكالة فى هذه المهام .

مرفق (١)

جدول (١)

البرنامج المصرى للسياسات البيئية

الخطة المالية التوضيحية (بالألف دولار)

مساهمة الحكومة الأمريكية

...خلات الميزانية ...كون / النشاط	الالتزامات خلال العام المالى ١٩٩٩	الالتزامات المتوقعة خلال الأعوام المقبلة	إجمالى الالتزامات المتوقعة خلال العام المالى ١٩٩٩ حتى العام المالى ٢٠٠٢
...ساعدة البرنامج / تحويل نقدى .	٤٥,٠٠٠	٦٥,٠٠٠	١١٠,٠٠٠
الإجمالى	**٤٥,٠٠٠**	**٦٥,٠٠٠**	**١١٠,٠٠٠**

قرار وزير الخارجية

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٣ الصادر بتاريخ ٥ / ١ / ٢٠٠٠ بشأن الموافقة على اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية للبرنامج المصرى للسياسات البيئية بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ٥/١/٢٠٠٠ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق منحة مجموعة نتائج المساعدة الفنية للبرنامج المصرى للسياسات البيئية بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

ويعمل به اعتبارا من ١٧ / ٦ / ١٩٩٩

صدر بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٠٠

وزير الخارجية

عمرو موسى